



قرار رقم /1/ لعام 2026

بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم /263/ لعام 2025 القاضي بإحداث وتشكيل اللجنة الوطنية للاستيراد والتصدير وتحتيد مهامها وصلحاياتها، ويهدف تنظيم استيراد المنتجات المرتبطة بقطاع الدواجن، وحماية الإنتاج الوطني، وتحقيق التوازن في السوق المحلية.

تقرر ما يلي:

- المادة (1):** يُوقف استيراد 'الصوص' اعتباراً من تاريخ 2026/02/01، ولا يُسمح بتسجيل أو قبول أي بيان جمركي أو طلب استيراد يتضمنه بعد هذا التاريخ.
- المادة (2):** يُوقف استيراد مادة 'بيض الفقس' اعتباراً من تاريخ 2026/03/01، ولا يُسمح بتسجيل أو قبول أي بيان جمركي أو طلب استيراد يتضمنها بعد هذا التاريخ.
- المادة (3):** تُكلف إدارة الجمارك العامة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار، ومنع قبول أي بيان جمركي مخالف، وإعادة الشحنات التي ترد خلافاً لأحكامه على نفقة أصحابها.
- المادة (4):** يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وتعمل به وتبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في: 25 / رجب / 1447 هـ - الموافق: 14 / كانون الثاني / 2026 م.

رئيس اللجنة الوطنية للاستيراد والتصدير

أ. قتيبة أحمد بدوي



اللجنة الوطنية للاستيراد والتصدير تصدر قراراً يقضي بإيقاف استيراد مادتي الصوص وبيض الفقس، وذلك في إطار تنظيم استيراد منتجات قطاع الدواجن، وحماية... قراءة المزيد